لانه ليس بتعظيم خالص اذ هو مشوب بحاجته ولو قال اللهم
فقط يصح عند البصريين خلافا للكوفيين ولو قال الله فقط
يجوز عند ابي حنيفة خلافا لمحمد وكذا لو قال الرحمن او الرب
او الكبير او الاكبر ولم يزد عليه وقيل يصير شارعا بالرحمن لا
بالرحيم ولو ابدل الكاف قافا يصير شارعا لان العرب تفعله
ووضع يمينه على يساره يعني الكف على الكف ويقال على
المفصل وعند ابي يوسف يقبض بيده اليمنى رسغ يده
اليسرى وفي المفيد يأخذ رسغه بالخنصر والابهام وهو
المختار لانه يلزم من الاخذ الوضع ولا ينعكس وعند مالك
يرسلهما وسنة الوضع عندنا **تحت سرته** وعند الشافعي
على صدره وقد مر وقوله **مستفتحا** حال من الضمير الذي
في وضع اذ قارئا سبحانك اللهم وبحمدك الى اخره وعند ابي يوسف
والشافعي في قول يتوجه ايضا وعن الشافعي يتوجه فقط
ويتعوذ يعني قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم وهو
اختيار ابي عمرو وعاصم وابن كثير وقيل المختار استعيذ بالله
من الشيطان الرجيم وهو اختيار حمزة وقال مالك لا يتعوذ
وقد مر وانتصاب **سرا** على الحال او على انه صفة لمصدر
محذوف اي تعوذ تعوذا سرا كما ذكرنا وقوله **للقراءة** يتعلق
بقوله تعوذ يعني التعوذ سنة القراءة فيكون تبعا لها
عندهما وعند ابي يوسف والشافعي تبع للثناء واشار الى
فائدة الخلاف بقوله **فيأتي به** اي بالتعوذ **المسبوق**

لانه

لانه يقرأ لا يأتي به **المقتدي** لانه لا يقرأ **ويؤخر** التعوذ عن
تكبيرات العيد لانه انما يقرأها بعدها وعند ابي يوسف
لا يأتي به المسبوق لانه يتعوذ حين يشرع فيها ويأتي به
المقتدي لانه يأتي بالثناء ويتعوذ قبل تكبيرات العيد
وسمى يعني قال بسم الله الرحمن الرحيم بعد التعوذ وقال مالك
لا يسمي وانتصاب **سرا** على الحال من الضمير الذي في سمى اي
حال كونه مسارا وقال الشافعي يجهر بها في الجهرية ولنا
ما روي عن انس رضي الله عنه انه قال صليت خلف رسول الله
صلى الله عليه وسلم وخلف ابي بكر وعمر وعثمان فلم اسمع احدا
منهم يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم رواه مسلم ولم يصح حديث
في الجهر بالبسملة وقوله **في كل ركعة** يتعلق بقوله سمى وهذا
عندها وعند ابي حنيفة يسمي في اول صلاته فقط وعن محمد
اذا كان يخفي بالقراءة يأتي بها بين الفاتحة والسورة لانه
اقرب الى متابعة المصحف واذا كان يجهر لا يأتي بها بينهما
وهي اي التسمية **اية من القرآن انزلت للفصل بين السور**
كالدياجنة والطراز على اوائل السور وقال مالك ليست
من القرآن الا في النمل فانها بعض اية فيها لان القرآن لا
يثبت الا بالتواتر ولم يوجد **وليست** التسمية اية
من الفاتحة ولا من كل سورة وقال الشافعي هي من الفاتحة
قولا واحدا وكذا من غيرها على الصحيح لاجماعهم على كتابتها في
المصاحف مع الامر بتجريد المصاحف وهو من اقوى الحجج ولنا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)